وغيرها بل منع جر المنكر مطلقا قال الشلوبين ولا اعرف له في ذلك
سلفا ونص صاحب التسهيل رح على ان المجرد من ال يعني المنكر
نصبه اكثر من جره وابن حاجب رح انما اشترط ما ذكره المؤلف
رح لجواز حذف اللام لا لوجوب تقديرها ومع ذكرها لفظا
وانما اشترط ذلك للجواز لتقوي القرينة الدالة على حذف
اللام ثم ان الاصل اثباتها كما ان الاصل اثبات في مع الظرف
فكرهوا حذفها في موضع لا تقوي فيه قرينتها ومعلوم ان
كونه فعلا وكونه لمن فعل الفعل الاول وكونه مقارنا مما يغلب
على الظن كونه علة ثم انه ملازم للتعليل غالبا فكان اشتراطه
دليلا على حذف اللام ومن النحاة من لم يشترط اتحاد الفاعل
استدلالا بنحو قوله تع ومن آياته يريكم البرق خوفا وطمعا وسيأتي
الجواب عنه في المتن ومنهم من لم يشترط المقارنة واليه ميل
الرضي ووقع في الكشاف في تفسيره قوله تع والخيل والبغال
والحمير لتركبوها وزينة واما الزينة فعل الزائن وهو الخالق
فاخذ بعضهم من هذا انه يكفي في جواز حذف اللام ان يكون مصدرا او
فعل الفاعل الفعل المعلل ولا يشترط المقارنة في الوجود قال صاحب
التقريب المقارنة ليس بشرط بدليل الآية فان زينة منصوب بتقدير

اللام ولم تكن موجودة عند الخلق والمعنى بالمقارنة هنا ان لا يكون
متقدما ولا بأس بالتأخر نحو شربت الدواء اصلاحا للبدن والاصلاح
متأخر غير واقع عند الشرب وقال السجاوندي رحمه الله في شرح
المفصل ولا بد ان يكون المصدر واقعا بعد الفعل وقال اليمني رح في حاشيته
على الكشاف وهذا مخالف للمشهور عن ائمة النحو ولا نسلم ان الزينة
ليست مقارنة للخلق فانها حال الخلق زينة في نفسها والاصلاح
في المثال فهو حال مقدرة ويحتمل ان يكون التقدير ارادة
اصلاح البدن الى هنا كلامه وجاز اي تقدير اللام في غيره اي في غير
المنكر المحض نحو جئتك اكرامك او ضربته التاديب او جئتك احسانا
مني اليك فيصدق على كل من ذلك انه غير نكرة محضة اما الاولان
فلتعريفهما بالاضافة واللام واما الثالث فلان النكرة موصوفة
فلم يتمحض تنكيرها فيجوز تقدير اللام في ذلك كله فاما حيث
يتمحض التنكير فيكون التقدير واجبا لا جائزا وقد سلف التنبيه
على ما يقتضي التثبت في قبول هذا النقل فانا لا نجد له ذكرا في كلام
الائمة المعتبرين بقلة حال من فاعل جاز وهو الضمير المستتر فيه
وجاز تقدير اللام حالة كونه متلبسا بقلة كائنة في المعرف
باللام كقوله لا اقعد الجبن عن الهيجاء ولو توالت زمر الاعداء